

قوله في خمسة مواضع الخ الاول ابن الاخ لا يصب احنة والاخ ببعضها الثاني ان الاخوة لا يحجم العبد
ويجب اباها الثالث ان الاثنان من بني الاخوة لا يحجمون الا بغير خلاف ابيهم الرابع ان ابن الاخ اذا كان مكان
الاخ في المشتركة لم تكن مشتركة بل يسقط ابن الاخ الخامس بل الاخ للامام لا يرث والمصبر ذكره في الحاصر عدوي

في حق الاخ للاب وهو الاشتراك في ولادة الام وابن الاخ كالاخ
في حال عدم الاخ كان شقيقاً اولاد مراده الله يتناول منزلة في
التقسيم خاصة لا في كل الوجوه لان ابن الاخ يخالف الاخ في
خمسة مواضع ذكرناها في الاصل **مخالف** ما اشار اليه بقوله
وايرث ابن الاخ للام وهو تكرار مع ماسياتي وكذا قوله **والام للابوين**
يجب الاخ للاب تكرار مع ما تقدم ذكره ليرتب عليه قوله **والاخ**
للابوين من ابن الاخ شقيق لعلوه عليه بدرجة وكذا **ابن الاخ**
شقيق اولي من ابن الاخ لابي في درجته لانه اقرب منه وقيدنا
لكونه في درجته استرحنا لما اذا كان ابن الاخ للاب اقرب بدرجته
فانه اولي من الشقيق وسينص علي ضابط ذلك ومنه قوله
وابن اخ ابيه يجب **عما لابوين** لانه يربى بولادة الاب والعم يدلي
بولادة الجدة ومنه **عم لابوين** يجب **عما لاب** لان جدهم وخاله وقصيبا
والذي للاب ليس في حصة التقصيب ومنه **عم لاب** يجب **ابن**
عم لابوين لعلوه عليه بدرجة ومنه **ابن عم لابوين** يجب **ابن عم**
لاب في درجته لانه يدلي بيسبب والضابط هو قوله **وهكذا**
يكون الاقرب اولي مطلقا اي في الاخوة وابنائهم والام وابنائهم
فمنه **اقرب** يتكلم علي حكم **ذوي الارحام** وهي علي
جمعة الاختصار كل قريب ليس يذي سهم وعصبة وعلي جمعة
البسط ثلاثة عشر ستة من الرجال وسبعة من النساء ذكر الشيخ
منها عما نيقه بالمنطوق واثنان بالمعهور **مقال** **لا يرث بنوا**
الاخوات ما كان شقيقا اولاد وكذا نهن من باب اولي ولا يرث بنوا
البنات وبناتهن من باب اولي ولا يرث بنات الاخ ما كان شقيقا
اولاد والام لا يرث بنات العم **مقال** **ولا يرث الاخوات** **امهات**

قوله وهو تكرار مع ماسياتي
فصحا مية وكان الموقول
ان يقول ماسياتي تكرار مع
ما هنا انه تكرار شقيا ابراهيم

بالحواجة وهي كل سيلة بها اخرج ولم يوجد اة واثنان من ولد الام فصلاها
وعصبة من الاثنا فكان رتبة ابن انا بنت ومن تابعه يقول الزوج
النصف وللأم السدس وتشارك الاخوة في الثلث الباقي فتصع
منها الثلث عشر انتهى وقال القرني المسألة من ستة ونقص من
اثنان عشور للزوج النصف ثلاثة وللأم السدس واحد وللأختين
للأم الثلث وترجع الاخوة الاثنا علي الاختين للام فيشاركها
في الثلث حظ الابن والذكر حريذ يسوا انتهى **قوله**
انه اذا فقد سبي من الورثة المذكورين في هذه المسئلة الاثني
مستتركة وبه استمدان الاثنا **مقال** **ولو كان من بنتي**
اخوة الاب يشتركوا **الاخوة للام** في الثلث **مقال** **مكره** **عن** **ولادة**
الام وهي بنتك العصبية **مقال** **وان كان من بنتي** **الخت او**
اخوات الابوين اولاد **ابيعيل** **لمن** اي صارت من ماسياتي العول
وبطل للتشريك فيها العول الواحدة بالنصف ثلاثة فتبلغ تسعة
ويقال للاثنين بالثلثين اربعة فتبلغ عشرة وان كانت شقيقة
واخت للاب اصل الشقيقة بالنصف والتي للاب بالسدس
وهو الثلثان **مقال** **بقصدان** بعد اد الاخ للام **مقال**
وان كان من قبل الام واحد **واخت** **ممكن** **مشاركة** **وكان** **ما** **بني**
وهو السدس **الاخوة** **ان كانوا** **ذكورا** **فقط** **اذ كانوا** **اناثا** **فالدور**
فقط يقتسمونه بالسوية والدن كوروا اناث يقتسمونه للذكر
مثل حظ الانثيين قوله **وان كان انا** **ما** **اي** **الاخوات** **لابوين** **اولاد**
ابيعيل **له** **صوابه** **لهن** **تكرار** **قوله** **والاخ** **للاب** **كالشقيق** **في**
حال عدم الشقيق تكرار كره ليرتب عليه قوله **الاي** **المشتركة**
وانما لم يكن مثله فيها لان المعني الذي ثبت للشقيق فيها مفقود

ابن الاخ
قوله وهو تكرار مع ماسياتي
فصحا مية وكان الموقول
ان يقول ماسياتي تكرار مع
ما هنا انه تكرار شقيا ابراهيم

في حق